فوائد من أخبار القضاة

انتهينا في ما اقتطفناهُ من اخبار القضاة في الجزء السابق الى ابن خدام وقد طُبع اسمهُ ابن خدام خطأ . وولي القضاء بعدهُ يحيى بن ميمون الحضرمي من قبل امير المؤمنين هشام وكانت ولايتهُ يوم الاحد لتسع بقين من شهر رمضان سنة خمس ومائة . قال المؤلف انهُ اول قاضٍ شُكي كتّابهُ . ونقل عن قيس بن حماد الغافقي عن ياسين بن عبد الاحد عن فضالة بن المفضّل عن ابيهِ قال كان كتّاب يحيى بن ميمون لا يكتبون قضيةً الاَّ برشوة فكلّم يحيى في ذلك فلم ينكرهُ ثم كلّم مرةً بعد مرة فلم يعزل منهم احداً

ومما رواهُ عن يحيى ايضاً ان يتيماً تظلّم اليهِ بعد بلوغهِ من العريف الذي ردَّ امرهُ اليهِ فلم ينصفهُ منهُ واتى اليتيم ببينة من قومهِ فشهدوا انهُ مظلوم فلم يستمع يحيى منهم فكتب اليهِ اليتيم بابيات ابي شمر

ألا ابلغ ابا حسّان عني بانَّ الحكم ليس على هواكا
حكمتَ بباطلٍ لم تأتِ حقّاً ولم يُسمع بحكم مثل ذاكا
ألم تعلم بان الله حقٌّ وانك حين تُحكم قد يراكا

فبلغ يحيى بن ميمون ذلك فسجن اليتيم فرُفع امرهُ الى هشام فعظم ذلك عليهِ وكتب بصرفهِ . وكان في كتابهِ الى الوليد بن رفاعه : اصرف يحيى عمّا يتولاهُ من القضاء مذموماً مدحوراً وتخيّر للقضاء جندك رجلاً خفيفاً ورعاً نقيّاً سليماً من العيوب لا تأخذهُ في الله لومة لائم . فعزلهُ

ثم ولّي القضاء بيا توبة بن نمر الحضرمي فدعا امرأتهُ عقيرة الاشجعية وقال لها يا ام محمد اي صاحب كنتُ لكِ قالت خير صاحب واكرمهُ . قال فاسمعي لا تعرضنَّ لي في شيء من القضاء ولا تذكّري بحضرتي لا تسأليني عن حكومة فان فعلتِ شيئاً من هذا فانتِ طالق فاما ان تقيمي مكرّمةً واما ان تذهبي ذميمة

ومما ذكرهُ المؤلف من امر توبة هذا ان رجلاً وامرأتهُ اختصما عندهُ فطلقها فقال لهُ توبة متعها فقال لا افعل فاز فسكت عنهُ لانهُ لم يرهُ لازماً لهُ . فاتاهُ الرجل الذي طلّق امرأتهُ في شهادة فقال لهُ توبة لستُ قابلاً شهادتك قال ولمَ قال انك ابيتَ ان تكون من المحسنين وابيتَ ان تكون من المتقين ولم يقبل لهُ شهادة . وانهُ كان يقضي في الرجل

يقاس بصداق امرأته كاملاً فما بقي من ماله كان للغرماء اسوة . وكان لا يقبل شهادة الاشراف ولا شهادة مصري على يماني ولا يماني على مصري . وانهُ اول قاضٍ بمصر وضع يدهُ على الاحباس : الاوقاف . وذلك في زمن هشام وانما كانت الاحباس في ايدي اهلها وفي ايدي اوصيائهم . فلما كان توبة قال ما ارى مرجع هذه الصدقات الاَّ الى الفقراء والمساكين فارى ان اضع يدي عليها حفظاً لها من الفراء والتوارث فلم يمت توبة حتى صار الاحباس ديواناً عظيماً وكان ذلك سنة ثمان عشرة ومئة

وكان لا يملك شيئاً الاَّ وهبهُ ووصى به اخوانهُ وافضل به عليهم فلما ولي القضاء كان يرى ان يحجر على السفيه والمذر فرُفع اليهِ غلام من حمير لا تحوي يدهُ شيئاً الاَّ وهبهُ وبذرهُ فقال توبة اراى ان احجر عليك يا بني قال فمن يحجر عليك ايها القاضي والله ما تبلغ في اموالنا عشر معشار من تبذيرك فسكت توبة ولم يحجر على سفيه بعد . قال ربيعة والشدني عمي غوث لتوبة

شبي وما جمعتُ من صَعَدٍ ... وحربث من مالٍ ومن لبَدِ
هم تقاذفت المسومُ بهما ... فوقعن من بلدٍ الى بلدِ
يا ربح من حسمت قناعتهُ ... سبب المطامع من عدوّ عدي
من لم يكن بالله متّعماً ... لم يمسِ محتاجاً الى احدِ

وقيل ان الابيات لرجل من حضرموت وبقي في القضاء الى ان مات في ربيع الاول سنة عشرين ومائة

وولي القضاء بعدهُ خيرة بن نُعيم الحضرمي ومما ذكرهُ المؤلف عنهُ انهُ قضى في رجل هلك ولم يوصِ وعندهُ بضاعة لرجل وقبلهُ شريك لرجل في متاع وعندهُ وديعة يتيم وعليهِ صداق لامرأته فقضى ان ما كان قبلهُ من شريك او بضاعة فانها ترد الى اصحابها وان صداق امرأته والوديعة اذا لم توجد اسوة الغرماء . وكان يقضي في من اعترف لرجل بحق لهُ عليهِ ثم ادّعى انهُ قد قضاهُ اياهُ ولا بيّنة عندهُ انهُ يلزمهُ ما اعترف بهِ من ذلك . وكان يقول من اعترف عندنا بشيء اخذناهُ بهِ . ويقضي بالشفعة للاشراك على حصصهم ثم يدفع الربع لمن لهُ اربع والثلث لمن لهُ الثلث . ويقضي بشهادة الصبيان في الجراح التي تكون بينهم ويجيز شهادة ذي الرحم لرحمهِ اذا كان معروفاً بالعدالة ويحبس المديون ثم يكشف عن امرهِ اذا ادّعى العدم فان شهد لهُ جيرانهُ بالعدم اطلقهُ من ساعتهِ . وكان يطلق من المعدم امرأتهُ اذا خاصمتهُ في النفقة عليها وقال لا اجد ما أنفق . وكان يقبل شهادة النصارى على النصارى

واليهود على اليهود يسأل عن خفاياهم في امر دينهم . وكان يقضي في المسجد بين المسلمين ثم يجلس على باب المسجد بعد العصر على المعارج فيقضي بين النصارى

ثم قال المؤلف حدثني عبد الوهاب قال حدثنا احمد بن رشدين قال حدثنا زيد بن ابي بشر قال حدثني ابو ذؤالة الصباح الحضرمي عن شيخ من حضرموت يقال له سليمان بن علي قال كنت الازم خير بن نعيم وجالسهُ وانا يومئذٍ حديث السن . وكنت ارى خيراً يخير في الزيت فقلت لهُ وانت ايضاً تخير فضرب بيده على كتفي ثم قال انظر حتى تجرع ببطن غيرك . قلت في نفسي وكيف يجرع انسان ببطن غيره فلما ابتليتُ بالعيال اذا انا اجرع ببطونهم . فوليها خير بن نعيم من سنة عشرين ومائة الى سنة سبع وعشرين ومائة فلما قدم حوثرة بن سهيل الباهلي مصر من قبل مروان بن محمد وقتل اشراف مصر عزل خير بن نعيم وولّى عبد الرحمن بن سالم ثم ان ابا عون عبد الملك بن يزيد عزل عبد الرحمن بن سالم عن القضاء وولاهُ ديوان الجند لانهُ رآى فيهِ بعض خلل وقيل لهُ انهُ من اعلم الناس بامور الديوان

ثم قال المؤلف حدثنا محمد بن موسى الحضرمي قال حدثنا ياسين عن يحيى بن بكير قال : اهل ابي سالم الجيشاني يقولون انهم من معافر ولي ما وجدت في ديوان بني امية براءة زمن مروان بن محمد فيها بسم الله الرحمن الرحيم من عيسى بن ابي عطاء الى خزان بيت المال فاعطوا عبد الرحمن بن سالم القاضي رزقهُ لشهر ربيع الاول وربيع الآخر سنة احدى وثلاثين ومائة عشرين ديناراً واكتبوا بذلك البراءة وكتب يوم الاربعاء لليلة خلت من ربيع الاول سنة احدى وثلاثين ومائة »

ومن غريب الاتفاق انهُ وجدت قراطيس مصرية قديمة في هذا القطر جمعها ارثر كروفرد والد وكيل المالية المصرية الحالي واشترتها مسز بنشنس واهدتها الى مكتبة منستر التي انشأتها وبينها قرطاس خطَّ فيهِ ما يأتي

« بسم الله الرحمن الرحيم من عيسى بن ابي عطاء الى صاحب بريد اشمون فاحمل مسلم رسولي على دابتين من البريد احداهما دابة الفرانق وكتبهُ محمد في شهر ربيع الآخر سنة سبع وعشرين ومائة »

فيكاد النص يكون واحداً في الرسالتين وهذا مما يثبت رواية كتاب القضاة

ويظهر من الرسالة الاولى ان رزق قاضي مصر كان عشرة دنانير في الشهر او نحو ستة جنيهات مصرية ولعلها كانت تعادل عشرين او ثلاثين جنيهاً بمعاملة هذه الايام لان قيمة

النقود على نسبة ما يشترى به من الصناع والمكاسب وعلى نسبة اجرة الضمان . ويظهر منها ايضاً ان رزق القاضي كان يعطاه مقدماً ويؤخذ بدل وصل سنة

ثم ولي خير بن نعيم القضاء ثانية لستهل رمضان سنة ثلاث وثلاثين ومائة فادخل اموال الضياع بيت المال بكتاب ابي جعفر امير المؤمنين وسجّل في كل مالٍ منها سجلاً بما يدخل منها وما يخرج

وسيأتي الكلام على بعض الفوائد الاخرى من كتاب القضاء وما يستنتج منها من ان قواعد القضاء الاسلامي لم تنشأ دفعةً واحدة بل نشأت نشوءاً متدرجاً ككل امور البشر

ثم ولي القضاء غوث بن سليمان الحضرمي سنة خمس وثلاثين ومائة ولم يكن بالفقيه لكنهُ كان اعلم الناس بمعاني القضاء وسياسته فكان امرهُ من احسن شيء وكان يقضي بالشفعة اذا كان الباب والنصيب واحداً . قال الليث ولي القضاء على ذلك . ولما خرج صالح بن علي الى الشام صحبهُ غوث الى فلسطين وكان خروجهُ في شهر رمضان سنة سبع وثلاثين ومائة وعاد الى الفسطاط في النصف من جمادى الاولى سنة ثمان وثلاثين ومائة ولم يكن استخلف في هذه السفرة على القضاء آخر فعاد الى القضاء قوليها الى سنة اربعين ومائة . ثم ان صالح بن علي ولي على الصائفة فاخرج غوثاً معهُ الى الصائفة فاستخلف غوث يزيد بن عبد الله بن بلال الحضرمي . وكان يزيد يكتب القضايا باسم غوث ولم يثبت اسمهُ على شيء منها وكان والياً على اخميم فارسل اليهِ فاستقضي على مصر . وكان غوث اول من سأل عن الشهود بمصر وكان الناس قبل ذلك يشهدون فمن عُرف منهُ خيراً قبل ومن عرف منهُ غير ذلك لم يقبل على ظاهر الامر حتى كثرت شهادة الزور وفشت في زمن غوث فسأل عن الشهود في السر فمن عُدّل عندهُ قبلهُ . وهو اول من حكم في الحبس بسكين وقسط الكتبي على بنيهِ واسهات اولادهم

وولي القضاء بعدهُ ابو خُزيمة ابرهيم بن يزيد الرعيني الى ان مات في ذي القعدة سنة اربع وخمسين ومائة فكانت ولايتهُ عشر سنين . وولي القضاء بعدهُ عبد الله بن لهيعة مستهل سنة خمس وخمسين ومائة من قبل امير المؤمنين ابي جعفر وهو اول قاضٍ ولي مصر من قبل الخلفاء . قال المؤلف ان وفد اهل مصر كانوا بالعراق وهم عبد الله بن عبد الرحمن بن معاوية بن حُدَيج وعيّاش بن عتبة بن كليب الحضرمي وغوث بن سليمان وهشام بن حميد وغيرهم فدخلوا على ابي جعفر المنصور يرثّ فقال لهم اعظم الله اجركم في قاضيكم ابو خُزيمة ثم التفت الى ربيع فقال انتخبنا لاهل مصر قاضياً قال عبد الله بن عبد الرحمن بن حُدَيج ماذا

اردت بنا يا امير المؤمنين اردت تشهيرنا في الامصار بان بلدنا ليس فيهِ من يصلح لقضائنا حتى تولي علينا من غيرنا . قال فمرّ رجلاً قال فذكر لهُ ابا معدان اليحصبي فقال الله اعلم ولكن به صمم قال فعبد الله بن لهيعة قال فابن لهيعة . فولي القضاء وأُجري عليهِ ثلاثون ديناراً في كل شهر

وطلب الناس هلال شهر رمضان وابن لهيعة على القضاء فلم يرَ وا الى رجلين فزعما انهما قد رأياهُ فبعث بهما الامير موسى بن عليّ بن رباح الى ابن لهيعة فسألهُ عن عدالتهما فلم يعرفا واختلف الناس وشكّوا فلما كان في العام المقبل خرج عبد الله بن لهيعة في نفر من اهل المسجد تعرفوا بالصلاح فطلبوا الهلال فكانوا يطلبونهُ بالجيزة فهو اول القضاة حضر في طلب الهلال ثم تمادوا الجسر في زمن هاشم بن ابي بكر البكري . وطلب الهلال في جنان بن ابي حبيش . قال ابو خيثمة ثم كانت القضاة على ذلك حتى كان ابن ابي الليث فطبقهُ في اصل المقطم . فوليها عبد الله بن لهيعة الى ان صرف عنها في ربيع الآخر سنة اربع وستين ومائة وليها عشر سنين

ثم ولي القضاء بها اسمعيل بن اليسع الكندي من قبل المهدي وكان اسمعيل كوفياً وهو اول من ولي قضاء مصر يقول بقول ابي حنيفة وكان مذهبهُ ابطال الاحباس فثقل على اهل مصر وشقّوهُ . وجاء الليث الى اسمعيل بن اليسع فجلس بين يديهِ فرفعهُ اسمعيل فقال انما جئت مخاصمًا لك قال في ماذا قال في ابطالك احباس المسلمين فقد حبس رسول الله صلى الله عليهِ وسلم وابو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير فمن بقي بعد هؤلاء وقام وكتب الى المهدي فورد الكتاب بعزله

وذكر المؤلف رواية اخرى في عزلهِ وهي ان اليسع كان رجلاً صالحًا وكان ابرهيم بن صالح بمصر اميراً ومسراج بن خالد على البريد فاراداهُ على الحكومة فابى فامتنع فاحتالا لهُ بمسألة بن عمرو فادخلا حمامهُ واطعماهُ سمكاً فمرض فكتب ابرهيم بن صالح ومسراج بن خالد الى المهدي يذكران انهُ فُلج فكتب بصرفهِ وردّ الامر الى غوث . وورد الكتاب بولاية غوث (ثالثة) في جمادى الاولى سنة سبع وستين ومائة

ثم اورد المؤلف قصةً عن غوث حرية بان تسطّر في كل كتب القضاء وهي ان ام المهدي بنت يزيد الحميرية وقع بينها وبين زوجها الخليفة ابي جعفر المنصور خصومة فقالت لا ارضى الاَّ بحكم غوث ابن سليمان فحمل الى العراق حتى حكم بينهُ وبينها ورجع الى مصر وهذا ما نُقل عن غوث نفسهِ قال

بعث الى امير المؤمنين ابو جعفر فحملت اليه فقال لي : يا عمرة ان صاحبتك الحميرية خاصمتني اليك في شروطها . قلت : ايرضى امير المؤمنين ان يحكمني عليه . قال : نعم . فقلت : ان الاحكام لها شروط أفيجعلها امير المؤمنين . قال نعم . قالت يأمرها امير المؤمنين ان توكل وكيلاً وتشهد على وكالته خادمين حرّين يعدّلها امير المؤمنين على نفسه ففعل فوكلت خادماً وبعثت معهُ كتاب صداقها وشهد الخادمان على وكالتها فقلت : قد تمت الوكالة فان رأى امير المؤمنين ان يساوي الخصم في مجلسه . قال : فانحلّ عن فرشه وجلس مع الخصم ودفع اليّ الوكيل كتاب الصداق فقرأتهُ عليه فقلت : يقر امير المؤمنين بما فيه . قال : نعم . قلت : ارى في الكتاب شروطاً مؤكدةً بها تمّ النكاح بذكرها ارأيت يا امير المؤمنين لو خطبت اليهم ولم تشترط لهم هذا الشرط أكانوا يزوجونك . قال : لا . قال : قلتُ فبهذا الشرط تمّ النكاح وانت احقّ من وفى لما بشرطه . قال : قلت اذا اجلستني هذا المجلس انك ستحكم عليّ . قال : قلت لهُ : اعظم جائزتي واطلق مبيتي . قال : بل جائزتك على من قضيتُ لها . ثم امر لي بخلعة وجائزة . ثم امر ابو جعفر بالعباس غوث ليحكم بين اهل الكوفة فقال لهُ غوث : يا امير المؤمنين ليس البلد بلدي ولا معرفة لي باهلها فاذا انا ناديت من لهُ حاجة بخصومة فلم يأت احد أتأذن لي يا امير المؤمنين في الرجوع الى بلدي . قال : نعم . فجلس غوث يحكم ثم نادى بعد ذلك فانقطعت عنهُ الخصوم وسار الى مصر . وولّيها الى ان توفي بها في جمادى الآخرة سنة ثمان وستين ومئة

ثم ولي القضاء المفضّل بن فضالة القتباني وكان اول القضاة طوّل السجلات ونسخ فيها كتب الوصايا والديون ولم يكن ذلك قبلهُ . وصُرف عن القضاء في شوّال سنة تسع وستين ومائة فكانت ولايتهُ سنة وثلاثة اشهر

وخلفهُ عليها ابو الطاهر عبد الملك بن عمرو الجرمي الاعرج وكان مستضلعاً بمذاهب اهل المدينة حافظاً لها وكان يتفقّد الاحباس بنفسه ثلاثة ايام في كل شهر يأمر بمرمتها واصلاحها وكنس ترابها ومعهُ طائفة من عمالهِ عليها فان رأى خللاً في شيء منها ضرب المتولي لها عشر جلدات . وشفع اليهِ الطائي صاحب البريد في خصم فكتب اليهِ : ما انت والقضاء . عليك تدبّر دوابّك وبراذعها وكنس زبولها فكتب الى هرون يبغيهِ ويقول ان الناس قد شكروه . واتى كتاب هرون الى داوود بن يزيد بن حاتم وكان يومئذٍ والياً على مصر يأمرهُ ان يوقّف الجرمي للناس فاقامهُ داوود فاثنى الناس عليهِ خيراً . فقال الجرمي لداوود قد جاءني فرجة فيها لباس العافية مما انا فيهِ ولست تفصل رحمي بمثل اعفائي فلم يزل بهِ حتى اعفاهُ